المعيار الدولي للتقارير المالية IFRS-7 الأدوات المالية – الإفصاحات

هدف المعيار:

1 – يهدف إلى بيان متطلبات الإفصاح المتعلقة بالأدوات المالية في القوائم المالية بحيث تمكن مستخدمي تلك القوائم من: تقديم.

أ – للأدوات المالية في قائمة المركز المالي وقائمة الدخل للمنشأة.

ب – المخاطر الناجمة عن الأدوات المالية التي قد تتعرض لها المنشأة خلال الفترة المالية وكذلك تاريخ إعداد التقارير المالية وكيفية إدارة المنشأة لهذه المخاطر.

2 – تعتبر المتطلبات الواردة في هذا المعيار مكملة للمبادئ الخاصة بالاعتراف والقياس وعرض الأصول والمعلومات المالية الواردة في معياري المحاسبة الدولي رقم (32) ومعيار الإبلاغ المالي الدولي رقم (9)

يلاحظ من الأهداف السابقة أن هناك تركيز على الإفصاح عن الأدوات المالية في قائمة المركز المالي وقائمة الدخل، وكذلك طبيعة المخاطر للأدوات المالية لتشمل المخاطر كما في تاريخ المركز المالي وخلال الفترة المالية، أي أن الفترة الزمنية لتقييم المخاطر أصبحت أكثر شمولا.

نطاق المعيار: يجب أن يطبق على جميع المنشأت ولكافة أنواع الأدوات المالية ماعدا:

1 – الحقوق في الشركات التابعة والحليفة والمشاريع المشتركة والتي يتم المحاسبة عنها وفق معايير الدولية (27) و (28) ومعيار الإبلاغ المالي الدولي رقم (10).

2 – منافع الموظفين والالتزامات الناجمة عن خطط منافع الموظفين بموجب معيار المحاسبة الدولي رقم (19).

3 – العقود الناجمة عن الالتزامات الطارئة في اندماج الأعمال بموجب معيار الإبلاغ المالي الدولي رقم (3).

4 – عقود التأمين والمعرفة بموجب معيار الإبلاغ المالي الدولي رقم (4).

5 – الأدوات المالية والعقود والالتزامات الناشئة عن عمليات التسديد على أساس السهم والتي تخضع لمتطلبات معيار الإبلاغ المالي الدولي رقم (2).

متطلبات المعيار:

1 – مدى أهمية بند الأدوات المالية في قائمة المركز المالي وقائمة الدخل الشامل: على المنشأة الإفصاح عن معلومات تمكن مستخدمي قوائمها المالية من تقييم الأدوات المالية لفائدة المركز المالي وقائمة الدخل الشامل.

الشامل:

2 – الإفصاح عن الأصول والمطلوبات المالية في الميزانية يجب الإفصاح عن القيمة الدفترية لكل فئة من فئات الأصول والمطلوبات المالية كما هي معرفة في معيار المحاسبة الدولي رقم (39) إما في صلب الميزانية أو الايضاحات التفسيرية فما يلي: (الأصول والمعلومات المالية)

- الأصول المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر مع الجزء المحتفظ به (المخصص) بالقيمة العادلة وفق المعيار رقم (9).
- الأصول المالية بالقيمة العادلة مت خلال الدخل الشامل وفق المعيار رقم (9)
- الأصول المالية بالتكلفة المطفأة بموجب معيار
- المطلوبات المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح و الخسائر مع تصنيفها الى:
- 1/ مطلوبات مخصصة بالقيمة العادلة
- 2/ الجزء المصنف كمطلوبات محتفظ بها التاجر
- المطلوبات المالية المقاسة بالتكلفة المطفأة.

3 – متطلبات الإفصاح للأصول والمطلوبات المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر.

إذا قامت المنشأة بتصنيف قرض أو ذمم من مجموع من القروض أو الذمم المدينة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر فإنه يتم الإفصاح عما يلي:

أ – الحد الأقصى للتعرض لمخاطر الائتمان الناجمة عن الاحتفاظ بالقروض والذمم بتاريخ القوائم المالية

ب – مبالغ أية مشتقات ائتمان أو أي أدوات مالية مشابهة تقلل الحدود القصوى للتعرض لمخاطر الائتمان

ج – مقدار التغيير في القيمة العادلة للقروض والذمم (خلال الفترة وبشكل تراكمي). أخذ بالاعتبار مخاطر الائتمان للأصول المالية، وكذلك مقدار التغيير في القيمة العادلة لمشتقات الائتمان المتعلقة بالقروض والذمم

4 – متطلبات الإفصاح عن المطلوبات المالية المصنفة كمطلوبات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر:

مقدار التغيير في القيمة العادلة للمطلوبات المالية (خلال الفترة المالية وتراكميا)و الذي أخذا بعين الاعتبار مخاطر الائتمان.

الاختلاف بين القيمة الدفترية (المسجلة) المطلوبات المالية وبين القيمة التعاقدية المطلوب تسديدها بتاريخ الاستحقاق للدائنين.

إعادة التصنيف: إذا قامت المنشأة بإعادة تصنيف الأصول المالية والمقاسة إما: بالتكلفة أو التكلفة المطفأة بدلا من القيمة العادلة.

بالقيمة العادلة بدلا من التكلفة أو التكلفة المطفأة.

المصطلحات:

- مخاطر الائتمان: أي أن المخاطرة أحد أطراف الأداة المالية يتسبب في خسارة مالية للطرف الأخر نتيجة لعدم قيامه بتنفيذ إلتزام.
- مخاطرة العملة: الناجمة عن تذبذب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية لأداة ماية بسبب التغييرات في سعر الصرف الأجنبي
- مخاطر سعر الفائدة: الناجمة عن تذبذب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية لأداة مالية بسبب التغييرات في سعر الفائدة في السوق.
- مخاطر السيولة: أن تواجه المنشأة صعوبة في تحقيق التعهدات بالالتزامات المالية التي تمت تسويتها من خلال التسليم النقدي أو من خلال أصل مالي.
- القروض المستحقة هي إلتزامات مالية باستثناء الذمم الدائنة التجارية قصيرة الأجل حسب شروط الائتمان العادلة.
- مخاطر السوق: الناجمة عن تذبذب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية بسبب التغييرات في أسعار السوق وتشمل ثلاثة أنواع هي: مخاطر العملة ومخاطر سعر الفائدة ومخاطر الأسعار الأخرى
- مخاطر الأسعار الأخرى: الناجمة عن تذبذب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية لأداة مالية بسبب التغييرات في أسعار السوق (باستثناء تلك الناجمة من مخاطر سعر الفائدة أو مخاطرة العملة) سواء تسبب في هذه التغييرات عوامل خاصة بالأداة المالية الفردية أو الجهة التي

أصدرتها، أو من خلال العوامل التي تؤثر على جميع الأدوات المالية المشابهة المتداولة في السوق.

إنقضاء الاستحقاق...: تكون الأداة المالية قد انقضى استحقاقها عندما لا يقوم طرف مقابل بإجراء الدفع عندما يستحق تعاقديا.

– إلغاء الاعتراف بالأصل المالي

الضمانات

يجب على المنشأة الإفصاح عما يلي:

– القيمة المسجلة للأصل المالي والمرهونة كضمان للمطلوبات وللإلتزامات (المحتملة).
– الشروط المتعلقة بعملية الرهن.

متطلبات الإفصاح في قائمة الدخل الشامل وحقوق الملكية : على المنشأة أن تفصح عن بنود الدخل، والمصروف، والربح، والخسارة إما في صلب القوائم المالية أو في الايضاحات وكمايلي:

أ –صافي المكاسب أو الخسائر الناجمة عن:
– الأصول والمطلوبات المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة مع تفصيل رقم صافي المكاسب أو الخسارة لكل من نوعي هذه الفئة (أصول أو مطلوبات مالية مخصصة بالقيمة العادلة أو أصول أو مطلوبات مالية للمتاجرة).
– الأصول المالية من خلال الدخل الشامل مع بيان مبلغ الربح والخسارة المعترف بها مباشرة ضمن حقوق الملكية، والمبلغ المحول من حقوق الملكية والمعترف به ضمن الأرباح والخسائلر للفترة المالية .
– الاستثمارات المالية بالتكلفة المطفأة.
– المطلوبات المالية المقاسة بالتكلفة المطفأة.

ب –إجمالي دخل الفائدة ولإجمالي مصروف الفائدة–(محسوبا بطريقة معدل الفائدة الفعالة) للأصول والمطلوبات غير المقاسة بالقيمة المعادلة من خلال الأرباح و الخسائر.

ج – إرادات ومصاريف الأتعاب المقبوضة والأتعاب المدفوعة والناشئة عن: – الأصول والمطلوبات المالية غير المقاسة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر.– الأتعاب المتعلقة بإدارة الأنشطة الاستثمارية المنفذة نيابة عن العملاء.

د – دخل الفائدة الناجم عن تدني الأصول المالية بموجب معيار المحاسبة الدولي رقم (39).

هـ – مبلغ الخسارة التدني لكل فئة من فئات الأصول المالية.

– الافصاحات الأخرى

السياسات المحاسبية: على المنشأة الإفصاح و ضمن بند ملخص السياسات المحاسبة العامة على أسس القياس المستخدمة في إعداد القوائم المالية و السياسات المحاسبة الأخرى المستخدمة والملائمة لتعزيز فهم القوائم المالية.

محاسبة التحوط: يجب على المنشأة الإفصاح عن معلومات وافية حول تحوط القيمة العادلة وتحوط التدفق النقدي وتحوط في الاستثمار ولكل التحوطات المخاطر التي تتحوط منها المنشأة والتي تختار لها المنشأة تطبيق المحاسبة عن التحوط يجب أن تقدم إفصاحات المحاسبة عن التحوط معلوما عن: استراتيجية المنشأة لأدارة المخاطر وكيفية تطبيق إدارة المخاطر: – أثر أنشطة التحوط للمنشأة على مبلغ تدفقاتها النقدية المستقبلية، وترقيتها وعدم تأكدها: – الأثر الذي كان المحاسبة عندا التحوط على قائمة المركز المالي وقائمة الدخل الشامل وقائمة التغييرات في حقوق الملكية.

القيمة العادلة: تطلب المعيار الافصاحات التالية عن القيمة العادلة:

أ– يجب الإفصاح عن القيمة العادلة لكل فئة من الأصول المطلوبات المالية بشكل يمكن مقارنة تلك القيمة المسجلة بالدفاتر لتلك الأصول و المطلوبات. ب – عند الإفصاح عن القيمة العادلة، على المنشأة يتوجب الأصول والمطلوبات المالية ضمن فئات.

الافصاحات غير المطلوبة للقيمة العادلة:

هناك بعض الافصاحات غير المطلوبة للقيمة العادلة عندما تكون القيمة الدفترية متقاربة مع القيمة العادلة لبعض الأدوات المالية مثل ذمم مدينة وذمم الدائنة، أو التزامات عقود الاتجار.

طبيعة ومدى المخاطر الناشئة عن الأدوات المالية : على المنشأة الافصاح عن معلومات تمكن مستخدمي القوائم المالية من تقييم طبيعة ومدى المخاطر الناشئة عن الأدوات المالية و التي قد تتعرض لها المنشأة في تاريخ إعداد القوائم المالية.

الافصاحات النوعية: على المنشأة الإفصاح ولكل نوع من أنواع المخاطر الناجمة عن الأدوات المالية كما يلي: أ – التعرض للمخاطر وكيفية نشوئها ب – الأهداف والسياسات والعمليات والأنشطة المتخذة لإدارة هذه المخاطر والطرق المستخدمة لقياس هذه المخاطرة.

– أية تغييرات في الفقرة (أ و ب) للفقرة المطابقة. (أي المخاطر والأهداف و السياسات)

الافصاحات الكمية : يجب الإفصاح ولكل نوع من أنواع المخاطر الناجمة عن الأدوات المالية كما يلي: أ – بيانات رقمية حول إمكانية التعرض لتلك المخاطر كما هي بتاريخ إعداد البيانات المالية على أن تكون مبنية على معلومات من ذوي العلاقة من المستويات العليا في إدارة المنشأة – مجلس الإدارة أو رئيسها التنفيذي. ب – تركزات المخاطر.

– مخاطر الائتمان: يجب الإفصاح كما يلي
– مخاطر السيولة
– مخاطر السوق